E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1996/L.8
14 August 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الانسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة الثامنة والأربعون
البند ٦ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨(د-٢٣)

السيد بوسويت، السيدة بالي، السيد فايسبرودت: مشروع قرار

١٩٩٦/... - حالة حقوق الإنسان في العراق

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تسترشد بالمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٦٨٨ (١٩٩١) المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩١،

وإذ تشير أيضاً إلى قراري مجلس الأمن ٧٠٦ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١، و٧١٢ (١٩٩١) المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي اعتمد بالاجماع والذي سمح للحكومة العراقية بأن تطرح في السوق كميات إضافية من نفطها لتوفير الاحتياجات الأساسية للشعب العراقي في المجالين الصحي والغذائي،

وإذ يساورها القلق إزاء تكاثر المعلومات والتقارير التي تؤكد حدوث تدهور خطير في الأحوال الصحية والغذائية التي تعاني منها أغلبية المواطنين ذوي الدخل المحدود، ضحايا الحظر الدولي، واعتماد خيارات في مجال السياسة الاقتصادية تحرم جزءاً من الأراضي الوطنية من توزيع الأدوية والأغذية،

وإذ تشير إلى قرارها ٣/١٩٩٥ المؤرخ ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٥،

وإذ يساورها القلق إزاء عمليات قصف المناطق الكردية بالمدفعية الثقيلة، التي اتسع نطاقها واستهدفت بوجه خاص مدينة أربيل، وإزاء الهجمات العسكرية في تموز/يوليه ١٩٩٦ على المدنيين في محافظة الناصرية (الأهوار) التي أسفرت عن وقوع إصابات كثيرة،

وإذ يساورها بالغ القلق لكون العراق لا يزال يرفض التعاون مع المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق، السيد م. فان در ستول،

وإذ تشير إلى التقرير الذي وضعه المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق (E/CN.4/1996/61)، والذي لاحظ فيه استمرار الانتهاكات الواسعة والخطيرة لحقوق الإنسان من جانب حكومة العراق،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحصار الداخلي الذي تفرضه حكومة العراق،

وإذ ترحب بقبول حكومة العراق قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ومذكرة التفاهم بين الأمم المتحدة والعراق بشأن تنفيذ ذلك القرار،

وإذ تأمل في أن يؤدي قبول العراق بذلك إلى التخفيف من المعاناة عن طريق السماح بتوزيع الإمدادات الإنسانية توزيعاً منصفاً ونزيهاً على الشعب العراقي بأسره دون أي تمييز،

واقتناعا منها بضرورة إيجاد نظام رصد تابع للأمم المتحدة يضمن توزيع الإمدادات الإنسانية توزيعاً منصفاً على جميع مناطق العراق،

١- تعرب عن قلقها إزاء الخطورة الفائقة لحالة حقوق الإنسان في العراق، وبالتالي ترحب باقتراح المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق، الوارد في تقريره (E/CN.4/1996/61) والداعي إلى نشر فريق لرصد حقوق الإنسان في البلاد؛

٢- تطلب إلى حكومة العراق أن تحترم جميع ما تعهدت به من التزامات تترتب على قبولها قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وأن تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمم المتحدة لضمان توزيع الإمدادات الإنسانية توزيعاً نزيهاً ومنصفاً على جميع مناطق العراق؛

٣- تطالب بأن تسحب حكومة العراق فوراً قواتها العسكرية المحيطة بمناطق الأهوار في الجنوب، وأن تسمح بوصول الأمم المتحدة إلى هذه المنطقة لتوزيع الإمدادات الإنسانية فيها، وأن تسمح للاجئين الذين نزحوا عن هذه المنطقة بالعودة إلى بيوتهم وأعمالهم؛

٤- تطلب إلى حكومة العراقة أن توقف الحصار الداخلي ضد الشمال وضد السكان الشيعة في الجنوب، وهما منطقتان لا تزالان تخضعان للأحكام العرفية، وأن تعيد إمداد المنطقتين بالكهرباء؛

٥- تطلب أيضاً إلى حكومة العراق أن توقف أفعالها الإرهابية ضد قادة المعارضة وموظفي الأمم المتحدة؛

٦- تطالب بإلغاء المراسيم غير الإنسانية التي تنص على وشم وجدع المعارضين وبإعادة تأهيل ضحايا هذه المراسيم؛

٧- تحث المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق على التوجه إلى منطقة الحدود والأهوار وعلى تقديم الاستنتاجات التي يتوصل إليها إلى الجمعية العامة؛

٨- تطلب إلى الأمين العام تزويد المقرر الخاص بكل المساعدة اللازمة للاضطلاع بمهمته؛

٩- تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يدعو حكومة العراق إلى التعاون مع المقرر الخاص؛

١٠- تحث على تنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٨٨ (١٩٩١) المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٩١ وتنفيذ توصيات المقرر الخاص بوضع أفرقة رصد دائمة في منطقة الأهوار وإقامة مراكز دائمة للمعونة فيها؛

١١- تدين بشدة انتهاكات حقوق الإنسان من جانب حكومة العراق والتدهور الرهيب في الأوضاع الاجتماعية، وتقرر إبقاء حالة حقوق الإنسان في العراق قيد النظر في دوراتها المقبلة.

- - - - -